

والزيارة قد تكون مجرد تذكر الآخرة وهو مستحب لخبر «زوروا القبور فإنها تذكركم الآخرة» (١٠٣)، وقد تكون للدعاء لأهل القبور كما ثبت في زيارة البقيع، وقد تكون للتبرك بأهلها (١٠٤) إذا كانوا من أهل الصلاح وقد تكون لأداء حق أهل القبور لأنه روى عنه - صلى الله عليه وسلم - أنه قال: «أنس ما يكون الميت في قبره إذا زاره من كان يحبه في دار الدنيا» (١٠٥).

وسبق نحوه عن ابن عباس، وروى الأتشمري: إنه من زار قبر أبويه أو أحدهما كل جمعة كتب باراً وإن كان في الدنيا عاقاً (١٠٦).

قال السبكي رحمه الله تعالى: فزيارة قبر النبي - صلى الله عليه وسلم - منها هذه المعاني كلها بل أزيد لأنه لا يقوم غير مقامها بخلافها في عمره.

---

١٠٣ - حديث صحيح رواه أبو داود رقم (٣٢٣٥)، وأحمد (٣٥٥/٥) من حديث بريدة بن الحصيب الأسلمي - رضي الله عنه - مرفوعاً.

ورواه أحمد (٤٤١/٢)، وابن ماجه رقم (١٥٦٩) من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - مرفوعاً.

١٠٤ - ليس هناك دليل على مشروعية زيارة القبور للتبرك. والتبرك هذا مصطلح واسع فضفاض لا يدري - هي حدوده وكل الأفعال التي نهى الشرع عنها من دعاء الموتى والتوسل بهم والعلو فيهم ورفعهم فوق منزلتهم التي يستحقون كل هذه الأشياء وغيرها يمكن أن يدخلها العوام والجهال تحت لفظ التبرك. فها هنا أمران الأول عدم ورود الدليل الشرعي الذي يعتمد عليه في جواز هذا الأمر والثاني عدم انضباط هذا المصطلح.

١٠٥ - انظر تعليق رقم (٥٤).

ولم أقف على مصدر الحديث.

١٠٦ - كان نص الحديث في الأصل هكذا «من زار قبر أبويه في كل جمعة أو أحدهما» الحديث، وقد صححناه من المصدر.

والحديث رواه الطبراني رقم (٩٣٥) في الصغير من طريق محمد بن النعمان بن عبد الرحمن حدثنا يحيى بن العلاء البجلي الرازي عن عبد الكريم بن أمية عن مجاهد عن أبي هريرة - رضي الله عنه - مرفوعاً به وقال الطبراني لا يروى عن أبي هريرة إلا هذا الإسناد تفرد به النعمان بن شبل.

قلت: هذا الحديث موضوع محمد بن عبد الرحمن مجهول قاله العقيل وقال: يحيى متروك. انظر ترجمتها في الميزان (٥٦/٤) وعبد الكريم بن أمية هو ابن المخارق ضعيف وانظر سلسلة الأحاديث الضعيفة رقم (٤٨).